



كان فيما أنزل من القرآن: (عشر رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يَحْرَمُنَ) ، ثم نُسَخَنَ ، بخمس مَعْلُومَاتٍ ، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن

عن عائشة، أنها قالت: "كان فيما أنزل من القرآن: (عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يَحْرَمُنَ) ، ثم نُسَخَنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ ، فَتَوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُنَّ فِيهَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ".

[صحيح] [رواه مسلم]

في هذا الحديث بيان أن الرضاع المحرم كان في أول الأمر عشر رضعات نزل بها القرآن، فنسخ لفظه وحكمه، إلى خمس رضعات يحرم، وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ، لتأخر إنزال الناسخ جداً، حتى خفي على بعض الناس، وكان يقرأ الآية المنسوخة على أنها من القرآن.

معاني الكلمات

كان فيما أنزل من القرآن أي كانت هذه الآية سابقاً في القرآن.

عشر رضعات معلوميات يحرم من أي: أن المحرم عشر رضعات.

نُسَخَنَ النسخ لغة: الإزالة والنقل، واصطلاحاً: رفع حكم شرعي، أو رفع لفظه بدليل من الكتاب والسنة.

معلومات متحققات ثابتات.

وهن فيما يقرأ من القرآن أي: أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جداً، حتى خفي على بعض الناس، وكان يقرأ الآية المنسوخة على أنها من القرآن.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/58176>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

